

فتح الأبواب

[139] استخاره سبحانه أولاً، أجرى الله جل جلاله الخيرة على لسان من أحب من العباد، وهذا واضح في النهي عن مشاورة (1) سواه، وهاد لمن عرف معناه. أقول: وقد روى سعد بن عبد الله رحمه الله في كتاب الدعاء، كيفية مشاورة الناس فقال ما هذا لفظه: حسين بن علي، عن أحمد بن هلال، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): " إذا أراد أحدكم أن يشتري أو يبيع أو يدخل في أمر فليبدأ بالله ويسأله " قال: قلت: فما يقول؟ قال، " يقول: اللهم إني أريد كذا وكذا، فإن كان خيراً لي في ديني ودنياي فأصرفه عني، رب اعزم لي على رشدي، وإن كرهته وأبته نفسي، ثم يستشير عشرة من المؤمنين، فإن لم يقدر على عشرة ولم يصب إلا خمسة فليستشر خمسة مرتين، فإن لم يصب إلا رجلين، فليستشرهما خمس مرات، فإن لم يصب إلا رجلاً (3) فليستشره عشر مرات " (4).

(1) في " ش " زيادة: من. (2) في البحار ومستدرك الوسائل زيادة: لي. (3) في البحار والمستدرك زيادة: واحداً. (4) أورده الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: 252، وأخرجه المجلسي في البحار 91: 252 / 3، والنوري في مستدرك الوسائل 1: 452 / 5.